

وقف داركم

ميثاق لجنة الاستثمار

DW-GOV-COM-INV	رمز الوثيقة
1.0	الإصدار
2026/02/05	تاريخ الاعتماد
2026/02/15	تاريخ النفاذ
مجلس الإدارة / لجنة الاستثمار	الجهة المالكة
داخلي - مالي/استثماري	مستوى السرية

وقف داركم - جميع الحقوق محفوظة ©

ميثاق لجنة الاستثمار

1. الغرض

تنظيم أعمال لجنة الاستثمار بما يضمن اتخاذ قرارات استثمارية رشيدة تحافظ على أصول الوقف وتحقق الاستدامة المالية وتدعم مصارف الوقف، مع الالتزام بالحوكمة والشفافية وإدارة المخاطر وتجنب تعارض المصالح.

2. نطاق عمل اللجنة

- اقتراح واعتماد (ضمن التفويض) السياسة الاستثمارية/بيان سياسة الاستثمار (IPS) وتحديثه ورفعها لمجلس الإدارة للاعتماد النهائي.
- اقتراح استراتيجية توزيع الأصول (Asset Allocation) وحدود التركيز (Concentration Limits) وحدود السيولة.
- تقييم الفرص الاستثمارية (داخلية/خارجية) وتقديم توصيات موثقة لمجلس الإدارة.
- اقتراح اختيار/تغيير مديري الاستثمار/المستشارين/الأمناء (Custodians) ورفعها للاعتماد حسب التفويض.
- مراجعة الأداء الاستثماري دورياً (ربع سنوي/نصف سنوي) مقابل مؤشرات مرجعية متفق عليها (Benchmarks).
- التنسيق مع لجنة المخاطر حول مخاطر الاستثمار وتحديث سجل المخاطر وخطط المعالجة.
- التأكد من توافق الاستثمارات مع أنظمة المملكة والضوابط ذات العلاقة وشرط الواقف ومصارف الوقف.

3. التبعية والعلاقة التنظيمية

- اللجنة منبثقة عن مجلس الإدارة وترفع تقاريرها وتوصياتها إليه.
- مجلس الإدارة يعتمد السياسات والقرارات الاستثمارية الجوهرية، ويرفع لمجلس النظارة ما يتطلب إشرافه وفق صك الوقف/الاختصاص.
- الإدارة التنفيذية (COO/المالية) مسؤولة عن تنفيذ القرارات الاستثمارية وإقبالها وتوثيقها، بينما تتولى اللجنة الرقابة والتقييم والتوصية.

4. المبادئ الحاكمة للاستثمار (حوكمة استثمار الوقف)

- حماية أصل الوقف والمحافظة عليه وتجنب المخاطر غير المبررة.
- تنوع الاستثمارات وتخفيف التركيز القطاعي/الجغرافي/الطرف المقابل.
- تحقيق عائد مناسب ومستدام بما يدعم المصارف مع الحفاظ على السيولة اللازمة للالتزامات.
- شفافية القرار الاستثماري وتوثيق الأسس (مبرر/تحليل/بدائل/مخاطر/توصية).
- تجنب تعارض المصالح والالتزام بالسرية ومنع التداول بناء على معلومات داخلية.

5. الاجتماعات والنصاب واتخاذ القرار

- تعقد اللجنة اجتماعاً دورياً ربع سنوياً على الأقل، ويجوز عقد اجتماعات طارئة عند الحاجة.
- يكون الاجتماع صحيحاً بحضور (2) من أعضاء اللجنة على الأقل.
- تتخذ القرارات بالأغلبية، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس اللجنة.
- تُعد محاضر رسمية للاجتماعات تشمل: جدول الأعمال، التحليلات، القرارات/التوصيات، التصويت، وخطة المتابعة.

6. اختصاصات اللجنة

تختص اللجنة -كحد أدنى- بالمهام التالية:

- إعداد وتحديث بيان سياسة الاستثمار (IPS) بما يشمل: الأهداف، حدود المخاطر، السيولة، توزيع الأصول، وحدود التركيز.
- مراجعة واقتراح واعتماد (ضمن التفويض) الفرص الاستثمارية مع إعداد مذكرة استثمارية لكل فرصة.
- توصية اختيار/تغيير مدير استثمار/مستشار مع تطبيق فحص نفي الجهالة والعناية الواجبة (Due Diligence).
- مراجعة تقارير الأداء والعوائد والمخاطر ومتابعة الانحرافات عن الاستراتيجية (Drift) ووضع توصيات تصحيحية.
- مراجعة الالتزام بسقوف التفويض وسلامة المستندات والإقفال وربطها بسجل الاستثمار وسجل الصرف.
- رفع تقرير ربع سنوي لمجلس الإدارة (ملخص أداء + مخاطر + قرارات + التزام).

7. صلاحيات اللجنة وحدودها (جدول مختصر)

الموضوع	الاعتماد/الصلاحيات	ملاحظات
اقتراح/تحديث IPS والسياسة الاستثمارية	اللجنة (R/C)	مجلس الإدارة (A) لا يسري إلا بعد اعتماد مجلس الإدارة (وبحسب الصك).
توصية توزيع الأصول وحدود التركيز	اللجنة (R/C)	مجلس الإدارة (A) تُراجع سنوياً أو عند تغير جوهرى.
اعتماد استثمار ضمن سقف اللجنة	اللجنة (A)	المالية/COO (R) حسب مصفوفة التفويض الاستثمارية وسقوف الصرف.
استثمار يتجاوز سقف اللجنة	اللجنة (R)	مجلس الإدارة (A) قد يرفع لمجلس النظارة إذا جوهرى/عالي الأثر.
اختيار/تغيير مدير استثمار/مستشار	اللجنة (R)	مجلس الإدارة (A) تطبق العناية الواجبة والمفاضلة.
الاستثناءات السياسة (خارج/خارج) الميزانية/عالي المخاطر	اللجنة (R)	مجلس الإدارة (A) يستلزم مبرر مكتوب وموافقة أعلى.

8. تعارض المصالح والسرية

- يلتزم الأعضاء بالإفصاح عن أي تعارض مصالح أو علاقة مباشرة/غير مباشرة بمدير استثمار/مورد/طرف مقابل قبل مناقشة أي بند.
- يمتنع صاحب التعارض عن المشاركة والتصويت ويثبت ذلك بمحضر الاجتماع.
- تعد جميع المعلومات الاستثمارية والمالية سرية ويمنع تداولها خارج القنوات الرسمية المعتمدة.

9. المخرجات والسجلات المطلوبة (ملف التأهيل)

- بيان سياسة الاستثمار (IPS) مع سجل المراجعات.
- محاضر اجتماعات لجنة الاستثمار + سجل التوصيات وخطة المتابعة.
- سجل الاستثمارات (Investment Register) + سجل مديري الاستثمار/المستشارين.
- تقارير أداء ربع سنوية + تقارير التزام بالسقوف والانحرافات.
- نماذج العناية الواجبة + تقارير المخاطر الاستثمارية بالتنسيق مع لجنة المخاطر.

10. مراجعة الميثاق

يراجع هذا الميثاق سنويًا أو عند الحاجة، وأي تعديل يعتمد من مجلس الإدارة.